

الحرية الفكرية في مواجهة ظاهرة التطرف

الدكتور عبد المجيد عمر النجار

نشر في كتاب

ظاهرة التطرف والعنف..

من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

(سلسلة مشروعات ثقافية)

مركز البحوث والدراسات

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة، الطبعة الأولى محرم 1428 هـ موافق يناير 2007م



أعيد نشره إلكترونياً في رمضان 1439 / مايو 2018

في مواجهه ظاهره التطرف

(*) الأستاذ الدكتور عبد المجيد عمر النجار

لا يكون علاج الاستبداد لقطعه عن إنتاج التطرف إلا بنقيضه الذي هو الحرية، وهي ما نحسب أنّها من أنجع ما يمكن أن تُعالج به ظاهرة التطرف بصفة عامّة، والتطرف الديني بصفة خاصّة، وذلك ما تتضافر عليه شهادة المنطق المجرد مع شهادة التاريخ مع شهادة الوقائع الراهنة لينتج من ذلك ما يشبه اليقين في هذا الشأن.

تمهيد:

بالرغم من التشخيص غير الموضوعي من قبل جهات عدّة في العالم لظاهرة التطرف في النطاق الإسلامي، وبالرغم من التوظيف غير النزيه لهذه الظاهرة من قبل تلك الجهات، فإنّها في حقيقتها تُعدّ ظاهرة ذات مصداق في الواقع، وذات تأثير بالغ في الأحداث على المستوى المحلي ضمن البلاد التي توجد فيها، وعلى المستوى العالمي أيضاً. وبدل أن يُترك أمرها لتُبْحَث من قبل الآخرين، فتُشخّص تشخيصاً غير موضوعي، وتوظّف توظيفاً غير نزيه، فإنّه من الواجب على المسلمين أنفسهم أن يولوا هذه القضية العناية الكافية بالبحث فيها، تشخيصاً وبيان أسباب وعلاجاً، فهم أقدر على ذلك باعتبار أنّها ظاهرة نابتة فيهم، وهم أخلص في بحثها باعتبار أنّ آثارها وتداعياتها تمتدّ إليهم قبل غيرهم.

وإذ هذه الظاهرة تُعدّ ظاهرة في غاية التعقيد، بما هي ملتقى للعوامل المتشابكة، اجتماعية ودينية وسياسية وغيرها، فإنّ البحث فيها ينبغي أن يأخذ

(*) الأمين العام المساعد للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.. (تونس).

حقّيه من الجدّية العلمية، وأن يبلغ مداه من الجهد المبذول، وذلك من أجل الوصول إلى تشخيص صحيح وإلى علاج سديد. ومما يؤسف منه أننا بالرغم من خطورة الظاهرة وتعقيدها فإننا لا نرى الأمر يسير في هذا الاتجاه إلى حدّ الآن، فأكثر ما تُتناول به ظاهرة التطرف من البحث هو مجرد الاستنكار والشجب، أو في أحسن الأحوال التشخيص وبيان سوء الآثار، أما الدرس العميق للأسباب التي تولّد التطرف، والتوصيف للعلاج الحقيقي الذي يبرئ منه، فإنه يكاد يكون غائباً في درس هذه الظاهرة، أو هو يمستها أحياناً مسبباً خفيفاً لا يغني شيئاً في مواجهة هذا التحدي الذي يواجه المجتمع بأكمله، وينذر بآثار بالغة السوء على مستقبل استقراره ونموّه.

وفيما نحسب فإنّه قد آن الأوان، إن لم يكن هذا الأوان قد فات، لأن تدرس ظاهرة التطرف في المجتمع الإسلامي، ما كان منها عامّاً وما كان دينياً بصفة خاصّة، دراسة علمية تتجه نحو البحث عن الأسباب وتوصيف العلاج، وأن تتضافر في ذلك الدرس آليات البحث النفسية والاجتماعية والدينية للوصول إلى تشخيص سليم يُبنى عليه علاج ناجع، وذلك بدل الاسترسال في الاقتصار على تجريم الآثار التي يفضي إليها التطرف، والاسترسال في المعالجات الأمنية التي لا تزيده إلا استشراء وانتشاراً، كما هو الحال السائد اليوم في أكثر ما يقع من تعامل مع هذه الظاهرة.

ولعلّ المتأمل بعمق في ظاهرة التطرف، كما هي متفشّية في البلاد الإسلامية، والمستأنس في فهم ذلك بأحداث التاريخ في الظواهر المشابهة ينتهي إلى أنّ التطرف

ظاهرة معقدة غاية التعقيد، مركبة في أسبابها، متشابكة في جذورها التي تضرب في أعماق النفوس، وتشكّل في ثنايا التفاعل الاجتماعي، ولكن المتفحص الأريب في متشابك تلك الأسباب والجذور يلمح أنّ واحداً منها هو الأغلظ والأبين من بينها، وهو بالتالي العامل الأكبر أثراً في إنتاجها، والمغذي الأقوى لديمومتها وتوسّعها واستشرائها، وذلك هو عامل الاستبداد، متمثلاً في فروع مختلفة، فكرية وسياسية واقتصادية وغيرها.

وحيثما يتم العثور على هذا العامل الأكبر المؤد للتطرف، ويقع التأكد منه عاملاً حقيقياً فاعلاً بتوصيفه توصيفاً صحيحاً، وتنسيبه إلى معموله نسبياً يقينياً فإنّ مرحلة مهمّة من مراحل البحث في الظاهرة تكون قد أُنجزت لتُبنى عليها المرحلة اللاحقة، وهي مرحلة العلاج، ولا يكون علاج الاستبداد لقطعه عن إنتاج التطرف إلاّ بنقيضه الذي هو الحرّيّة، وهي ما نحسب أنّها من أنجع ما يمكن أن تُعالج به ظاهرة التطرف بصفة عامّة، والتطرف الديني بصفة خاصّة، وذلك ما تتضافر عليه شهادة المنطق المجرّد مع شهادة التاريخ مع شهادة الوقائع الراهنة لينتج من ذلك ما يشبه اليقين في هذا الشأن.

وإذا كان للاستبداد المفضي إلى التطرف فروع متعدّدة، فإنّ واحداً منها يبدو أنّه من أكبر العوامل تأثيراً في إنتاج التطرف كما هو متمثّل في الظاهرة الراهنة في البلاد الإسلامية، وهو الاستبداد الفكري، وهو عامل ذو أثر داخلي يتشكّل من ذات التكوين الفكري في البناء الثقافي للفرد الذي يسلط عليه الاستبداد، فيدفع به إلى التطرف، وليصبح ذلك ظاهرة عامّة حينما يشمل هذا الاستبداد شرائح

واسعة من الناس بطريق التربية والتعليم والتوجيه، وبما أنّ هذا العامل يضرب في ذات التكوين الثقافي فإنه يمثّل خطورة بالغة، ويحتاج علاجه إلى جهود مضاعفة على تطاول من الزمن. ولا يكون هذا العلاج إلا بتحرير الفرد وتحرير جماعة الأفراد تحريراً فكرياً من ربة ما يسلط عليهم من استبداد. وذلك ما نحاول بيانه في المقاربة التالية.

الاستبداد والتطرف

قد يكون التطرف الديني مفهوماً تختلف فيه الأنظار بين موسّع في مدلوله ومضيق فيه، حتى ينتهي الأمر ببعضهم إلى اعتبار الالتزام الديني ذاته ضرباً من ضروب التطرف، وينتهي الأمر ببعضهم الآخر إلى اعتبار التطرف كما يقدره مخالفوهم هو الدين الصحيح، وأنّ ما عداه ليس بدين. وكذلك فإنّ العلاقة بين التطرف والاستبداد قد لا تكون يّنة بذاتها بصفة مباشرة، إذ قد يقال ما هي الصلة مثلاً بين استبداد سياسي يمارسه الحكّام على الشعوب وبين الموقف الديني للأفراد، فهماً وسلوكاً، حتى يكون هذا الموقف متطرفاً أو غير متطرف؟ أو ما هي الصلة بين منهج علمي تربوي لتعليم الدين وبين التطرف الذي يكون عليه من يتخرّج على ذلك المنهج حتى يُقال إنّ هذا أفضى إلى ذاك؟ ولذلك فإنه يجدر التحديد في كلّ من هذين الأمرين حتى يكون البيان اللاحق جارياً على صعيد واضح في بسط الأسباب وفي توصيف العلاج.

أ - التطرف والتطرف الديني:

يعني التطرف في اللغة: انتحاء أطراف الأشياء، مكاناً أو زماناً أو أجساماً، ميلاً عن أواسطها، وقد جاء في حديث عذاب القبر أنّ أحد أصحاب القبرين اللذين مرّ بهما الرسول ﷺ وأخبر بأنهما يعدّبان إنما يعدّبان لأنه «كان لا يتطرف من البول»⁽¹⁾ أي لا يتعد إلى أطراف المكان الذي يكون فيه من أجل التبول.

(1) ذكره ابن منظور في اللسان: مادة: طرف، وقد أورد ابن حجر روايات مختلفة للحديث ليس من بينها لفظ «يتطرف»، وإنما منها: أَلْفَاظ: يستتر، يستنزه، يستبرئ، يتوقّى. راجع: ابن حجر، فتح الباري (القاهرة: دار الريان للتراث، 1986م) 380/1.

ومجازاة لهذا المعنى اللغوي ربّما أصبح التطرّف يطلق على الذهاب في عالم الأفكار إلى ما فيه مبالغة غير معهودة عند الناس، فيكون القائل بها والمتبنيّ إياها كأنما قد ذهب إلى أقصى ما يمكن أن يحتمله موضوعها من المعاني، فيوصف إذن بأنيّه متطرّف على هذا المعنى. وقد أصبح مصطلح التطرّف الديني يطلق على هذا المعنى حينما يتعلّق الأمر بالمعتقدات أو بالممارسات الدينية، فيوصف المتدينّ بهذا الوصف إذا ما ذهب في معتقداته أو في مسالكه إلى أقصاها في اتّجاه المغالاة والتشدّد.

وقد ورد في القرآن والسنة توصيف لهذه الحال التي يكون عليها المتدينّ، ولكن لم يرد تعبير عنها بالتطرّف، وإنما استعمل لفظ آخر هو «الغلوّ في الدين»، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ الْأَكْتَبِ لَا تَقْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ (النساء: 171)، وهو مأخوذ من الغلوّ في الأمر بمعنى تجاوز الحدّ المألوف فيه، فيكون الغلوّ في الدين معناه «أن يظهر المتدينّ ما يفوت الحدّ الذي حدّد له الدين»⁽¹⁾. وقد عبّر الحديث الشريف عن ذات المعنى بالتنطّع، وهو ما جاء في قوله ﷺ في من غالى في التدينّ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»⁽²⁾، وهم المغالون في الدين، المبالغون، المتشدّدون فيه⁽³⁾.

وبناء على ذلك يمكن أن نستعير المدلول القرآني والحديثي كما جاء دالاً عليه لفظ الغلوّ والتنطّع لنجعله مدلولاً للتطرّف، فنقول: إنّ التطرّف الديني يطلق على ما يعتقدّه إنسان ما من تصوّرات أو ما يمارسه من أعمال على أنّها دين يتدينّ به،

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير (تونس: دار التونسية للنشر، د.ت) 51/6 .

(2) أخرجه مسلم: كتاب العلم، باب هلك المتنتفعون.

(3) راجع ابن منظور، لسان العرب: مادة: نطع، عمق.

متجاوزاً ما حدّده الدين من حدود، أو متحرّياً فيها ما هو الأقسى والأشدّ إذا كانت الدلالات تحتل من المعاني الأيسر والأسهل. فكلّ من تدين بما يتجاوز التحديدات الدينية للمعتقدات والأعمال السلوكية فهو متطرّف، وكلّ من تحرّى من الدين ما هو الأشدّ وجعله هو الدين في حقّ نفسه بله في حقّ غيره فهو متطرّف أيضاً.

والتطرّف الديني في نطاق هذا المعنى الذي حدّدناه قد يكون درجات متفاوتة بعضها أشدّ من بعض. وأخفّ الدرجات هي أن يقف التدين الذي يتدين به المتطرّف عند حدّ كونه فهماً خاصاً للدين اقتنع هو به، ولكنّه لا يحجر على غيره أن يفهم الدين فهماً آخر فيتدين به، ويعذره في فهمه وتدينه، وذلك على قاعدة أنّ تدينه هو صواب يحتمل الخطأ وتدين غيره المخالف لتدينه خطأ يحتمل الصواب، فهذا التطرّف تكون آثاره السلبية محدودة تكاد لا تتجاوز ما يسببه الفهم الخاطيء للدين من عطالة في التفاعل الاجتماعي للفرد المتطرّف بهذا المعنى، إذ كلّ خلل في التدين الفردي ينشأ عنه خلل في العطاء الاجتماعي للمتدين، وهو ما أشار إليه قوله ﷺ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلْ فِيهِ بَرَفَقٍ، وَلَا تَبْغِضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَإِنَّ الْمُنْبِتَ لَا أَرْضًا قَطَعَ وَلَا ظَهْرًا أَبْقَى»⁽¹⁾.

وقد ينتقل التطرّف إلى درجة أعلى، وهي أن يكون المتطرّف متشبّثاً بتدينه

(1) أخرجه البيهقي في سننه: كتاب الصلاة، باب القصد في العبادة. والمنبت هو الذي يغالي في حثّ دابته على السير حتى يرهقها فلا تعود قادرة عليه، وهي استعارة لمن يغالي في التدين فإنّه لا تحصل له فائدة، كالمنبت الذي لا تحصل له فائدة، بل يبوء بتعطيل دابته وعدم بلوغ مقصده؛ وأخرج الإمام أحمد، عن أنس بن مالك، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلُوا فِيهِ بَرَفَقٍ».

على أنه هو التدين الحق الذي لا يحتمل الخطأ، وأن تدين غيره هو الباطل الذي لا يحتمل الصواب، ولكن مع ذلك يبقى المتطرف مكتفياً في يقينه بذلك في حدود ذاته غير داع إليه أو مبشر به. وهذه الدرجة أخطر من الأولى لأنها تهيب في نفس المتطرف للاعتقاد بأن الدين الحق هو ما هو عليه، وأن ما عليه الآخرون ليس بدين، وهذا ما قد ينتهي إلى الاعتقاد بكفران هؤلاء الآخرين أو على الأقل الاعتقاد بضلالهم وفسقهم. ومهما يكن من أن ذلك قد يبقى حبيس النفس إلا أنه تكون له آثار ضارة؛ وذلك لأن المتطرف في هذه الدرجة سوف تكون معاملته لسائر المجتمع ممن هم على غير تدينه معاملة سيئة سواء من حيث التواصل النفسي أو من حيث التعامل السلوكي، وقد يحدث ذلك منه عن وعي أو عن غير وعي.

والدرجة الثالثة من التطرف هي تلك التي لا يكتفي فيها المتطرف بأن يحبس قناعاته في نفسه، وإنما يكون منافحاً عنها، وداعياً لها، ومبشراً بها على أساس أن تدينه هو الحق، وتدين غيره المخالف له هو الباطل كفراً أو ضلالاً، فيصبح إذن تطرفه مذهباً دعواً، تُسخر الوسائل لنشره، وتتضافر الجهود للدعوة إليه، وقد تنشأ الفرق والجماعات لنصرته على أنه هو الحق وغيره هو الباطل. وفي هذه المرحلة تشتد الآثار السلبية للتطرف، إذ يصبح مفضياً إلى الفتنة الاجتماعية، وإلى الفرقة بين المسلمين.

وقد يصل التطرف إلى مرحلة رابعة هي أخطر المراحل جميعاً، وذلك حينما يعمد المتطرف إلى فرض تدينه الذي يعتقد أنه الحق على الناس بالعنف ليكون لهم

ديناً، أو ينتهي به تطرفه إلى تصرفات عنيفة في غير مجال فرضه على الناس، كأن يكون نكاية أو انتقاماً أو تطبيقاً لأحكام دينية في غير ما هو مخوّل فيه جهاداً أو إقامة حدود أو ما شابه ذلك. وربما أُعطي التطرف في هذه المرحلة اسماً آخر هو الإرهاب. ولا شك أنّ التطرف في مرحلته هذه يصبح شاملاً في تأثيره السيئ المجتمع بأكمله، فتنة دموية، وانتهاكاً لدماء وأموال، واضطراباً يعطل مسيرة المجتمع في التعمير، بل قد تصيب هذه الآثار الدين نفسه، وذلك حينما تُبْرِى هذه التصرفات مجترحة باسم الدين، فيقع في كثير من النفوس أنّ ديناً هذه حقيقته ليس جديراً بأن يكون ديناً يتبع، فيتشكك فيه المتشككون ويرفضه الراضون، وتكفى الدعوة إليه في انتكاس عظيم.

وليست هذه المراحل من التطرف بمنعزلة عن بعضها، بل هي على العكس من ذلك منفتح بعضها على بعض، وكثيراً ما تنتهي الأولى منها إلى الرابعة، إذ هي ليست إلا درجات في عمق الإيمان بما يحمله المتطرف من تصوّر للتدين، فكلما تعمّق ذلك الإيمان في نفسه انتقل التطرف من درجة إلى درجة، وهل العنف الإرهابي باسم الدين إلا ناشئاً من فهم تجاوز ما حدّده الدين نفسه من حدود، ثم تطوّر إلى اعتقاد أنّ ذلك الفهم هو الحقّ وغيره هو الباطل، ثم تطوّر إلى التبشير به والدعوة إليه، حتى انتهى إلى نصرته بالعنف، وهكذا تنتهي في كثير من الأحيان الدرجة الأولى من التطرف إلى الدرجة الرابعة منه، وذلك بحسب ما يقوى من العوامل المسببة في ذلك والمدعّمة له، كما سنبيّنه لاحقاً.

ب- سببية الاستبداد في التطرف:

الاستبداد في اللغة من استبدَّ بالأمر إذا انفرد به دون غيره، سواء كان ذلك الأمر مادياً أو معنوياً. وفي الاصطلاح السائر اليوم يمكن أن يقال: إنَّ الاستبداد هو انفرد جهة ما، فردية أو جماعية، بممارسة حقّ من الحقوق دون جهات أخرى لها في ذلك الحقّ نصيب. فإذا كان ذلك الانفراد متعلّقاً بحقّ مادّي مثل حقّ الثروة الوطنية سُمّي الانفراد به استبداداً اقتصادياً، وإذا كان متعلّقاً بحقّ المشاركة بالرأي في الشأن السياسي العامّ سُمّي استبداداً سياسياً، وإذا كان متعلّقاً بحقّ التفكير الحرّ سُمّي استبداداً فكرياً، وهكذا الأمر في كلّ الحقوق المادّية والمعنوية إذا ما وقع الانفراد بها دون من له نصيب منها، ومن ذلك ما روي عن علي، عليه السلام، من أنه قال فيما يرى من حقّ له في الخلافة: «كنا نرى أنّ لنا في هذا الأمر حقّاً فاستبددتم علينا»⁽¹⁾، أي انفردتم بالخلافة بما لنا فيها من حقّ.

وللاستبداد بهذا المعنى بالتطرّف الديني صلة وطيدة، وهي صلة قد تتشكّل خيوطها من تداعيات نفسية، أو من تأويلات دينية، أو من تأثيرات ثقافية فكرية، ولكنها تنتهي إلى نفس المصّب لتفضي إلى إنتاج التطرّف على درجات مختلفة، وفي كلّ الأحوال يتبيّن من جميع هذه الخيوط أنّ التطرّف الديني ليس إلّا وليداً للاستبداد من خلال هذه القنوات وربما شاركتها في ذلك قنوات أخرى غيرها، ولكنها تبقى هي الأبين في سببيتها له، وفي استيلاده هو منها، وهو الأمر الجدير بالشرح والبيان.

- التنفيس النفسي:

إنّ استبداد طرف من الأطراف بحقّ من الحقوق دون من له فيه نصيب منه من

(1) ابن منظور، لسان العرب: مادة: بدد.

شأنه أن يحدث في نفس المستبدّ عليه شعوراً بالقهر والمظلومية، وذلك الشعور يولد فيه استعداداً للمقاومة من أجل رفع الاستبداد عنه ليظفر بحقه. وكثيراً ما يكون الواقع حائلاً دون أن يثمر ذلك الاستعداد ثماراً واقعية بالتمكّن من ردّ الحقوق بالفعل، ولكنّه مع ذلك يبقى استعداداً قائماً في النفس غير أنّه ينقّس عن ذاته في اتجاه آخر، وهو اتجاه الإسقاطات والآمال، فتأتي حينئذ الأفكار التي تعوّض الحصول الناجز للحقوق المستبدّ بها بآمال في الحصول عليها بما هو آجل، وتُصبغ تلك الأفكار بصبغة دينية فتصبح ديناً يتدين به المظلومون في حقوقهم المستبدّ عليهم فيها، وهو ضرب من ضروب التطرف الديني.

ولو تأملنا حال كثير من الجماعات الدينية الموصوفة بالتطرف في القديم والحديث لوجدنا فيها العديد من النماذج التي ينطبق عليها هذا الحال. ومنها على سبيل المثال تلك الفرق التي سلّط عليها الاستبداد السياسي بحرمانها من حقوقها في المشاركة السياسية، فنقّست عن ذاتها بتصوّر عهد مقبل يعود فيه الحكم إليها على يد رجل منها يزيل الاستبداد وقيم العدل، وأصبحت أفكار من مثل فكرة الغيبة والرجعة وملء الدنيا عدلاً كما ملئت جوراً ديناً تتدين به.

ومنها أيضاً فرق حديثة استقرّ في تصوّرها، تحت وطأة الاستبداد السياسي، أنّ السياسة وما يتعلّق بها ليست من مشمولات التدين، فأسقطتها من حسابها، وجعلت الخوض فيها خوضاً فيما لا يعني، وتجاوزت إذن ما حدّه الدين من شمول تكون فيه جميع مظاهر الحياة منطاً لأحكام الدين، بما فيها الحياة السياسية.

وثمة فرق أخرى اتجهت اتجاهها معاكساً، إذ هي تحت وطأة الظلم والقهر امتلأت نفوس أتباعها حقداً وغيظاً على الظلمة المستبدّين، فأصبحوا لا يلوون على شيء

إلا على الانتقام بأيّ وسيلة أدّت إليه، سواء كانت أفكاراً تكفيرية تضليلية لمن يمارس الاستبداد، أو كانت تصرّفات عملية بالعنف المسلّح والتقتيل والتدمير واغتصاب الأموال، وأصبح ذلك عند كلّ من أولئك وهؤلاء فهماً دينياً تمارس على أساسه الدعوة إلى الإسلام عند النوع الأول، ويمارس على أساسه العنف عند النوع الثاني.

ولعلّ كثيراً مما يقع اليوم من أعمال عنف تتبنّاها بعض الجماعات الإسلامية راجع إلى هذا السبب النفسي الذي ولّده الاستبداد السياسي وملاحيقه من التعسف والظلم والتسجين والتعذيب، فبعض هذه الجماعات تولّدت عندها الأفكار التكفيرية الانتقامية في سجون الاستبداد، إذ قد دخلت إلى تلك السجون وهي سوّية التفكير مستقيمة في فهمها الديني، ولكنّها بما اكتوت به فيه من تنكيل اعوجّبت مفاهيمها باحتقانات نفسية شديدة، وتبنّت من الأفكار ما هو في الأقصى من التطرف والغلوّ مثل التكفير للحكّام ولكلّ من يتخاذل عن مقاومتهم، والهجرة من دائرة المجتمع الكافر إلى خلايا اجتماعية تُكوّن على الطهر والنقاوة، فلمّا سنحت فرصة الخروج من السجن انطلق المنتمون إلى هذه الجماعات في عاصفة من القتل لا للحكّام فحسب بل حتى لسياح جاؤوا من مجتمعات قسوية مستأمنين للسياحة في الأرض، وقد صرّح أحدهم إثر مجزرة اجترحها مع رفاقه في مدينة الأقصر بمصر ذهب ضحيتها عشرات من السياح بأنّه فعل ما فعل لأنّه، نتيجة شعور جارف بالقهر، أصبحت تحدوه رغبة جامحة في القتل لكلّ ما له بالحكم علاقة من قريب أو من بعيد، وأنه لم يعد يشعر بأنه يمكن أن يخسر شيئاً.

إنه إذن الاستبداد ولّد في النفوس التطرف إلى أقصى درجاته.

- التّأويل الديني:

باعتبار أنّ الإسلام يتّصف بالشمول، أصبح فيه كلّ تصرّف إنساني مشمولاً بالحكم الديني، ومن ثمة تكون مقاومة الاستبداد أمراً واجباً بالدين، كما يكون الدفاع عن الحقوق لاسترجاعها أمراً واجباً بالدين أيضاً، ومن تقاعس عن ذلك فقد تقاعس عن إقامة الدين، فتصبح إذن مقاومة أيّ استبداد مهما يكن لونه أمراً واجباً، وهذا المعنى حينما تتشربّه نفوس المؤمنين فإنّها تنطلق به إلى ساحة الإنجاز العملي، وإذا ما احتدم الصراع بين الحقّ، ممثلاً في المطالبة بالحقّ ومقاومة الظلم، وبين الاستبداد وممارسيه، فإنّ شهوة الغلبة تصبح صانعةً لتأويل تلتمس مبررات من التصورات ومن الأعمال تتجاوز ما حدّده الدين ولكن تسبغ عليها صبغة دينية، فينشأ إذن التطرف في خضمّ الصراع بين الحقّ والباطل بالتأويل المتعسف.

ولهذا المعنى أمثلة كثيرة أيضاً، من الماضي والحاضر. ففرق الخوارج لما قدّروا أنّ الحكم الإسلامي آل إلى الاستبداد وطنّوا النفس على مقاومة ذلك الاستبداد، وفي خضمّ صراعهم معه أحدثوا الأحاديث من التصوّرات المكفّرة لمن سواهم من المسلمين، ومن الأعمال التي أصبحوا يستحلّون فيها الدماء غيلة ظانين أنّ ذلك يُعتبر منهم تديّناً وهو في حقيقته تطرف في الدين. وفي العصر الحديث قامت حركات كثيرة تقاوم الاستبداد السياسي برسم الواجب الديني، واستحدثت في سبيل ذلك من أساليب المقاومة ما هو من الوسائل المتجاوزة لتحديد الدين مفتين بأنّها من الدين، على اعتبار أنّها تفضي إلى تحقيق مقصد ديني هو مقاومة الاستبداد وبسط الحرّية والعدل، وذلك مثل قتل الأبرياء وإتلاف الأموال العامّة نكاية في الأنظمة الحاكمة المستبدّة، وسعيّاً في إسقاطها من موقع الحكم، فسقطت إذن في التطرف حتى درجة الإرهاب بسبب الاستبداد عن طريق تأويلات دينية متطرّفة.

وربما أدى الاستبداد السياسي إلى ضرب آخر من التطرف هو التطرف المستكين الذي لا ينزع إلى العنف ولكنه ينزع إلى الاستقالة من الحياة العامة، وذلك بفعل تصوّرات تستقرّ في الأذهان على أنّها دين، وهي في الحقيقة تتجاوز تحديدات الدين، فلا استبداد قد تشتدّ سطوته على نفوس الأفراد والجماعات، وتفشل مقاومته للإطاحة به المرّة تلو المرّة، وقد تحدث من تلك المقاومة الفاشلة فتن تنال المجتمع كلّه بالبأس، فيقرّ إذن في بعض النفوس أنّ هذا الاستبداد قدر مقدور لا فكاك منه، وأنّه في بأسه أهون من بأس الفتنة، وينتهي الأمر بضرب من التشريع له، والتشريع لمنع مقاومته، ويتبع ذلك تشريع للسير في ركابه وممالاته ومدّ يد المعونة له، وقد يتّجه التشريع للانكفاء عن الحياة العامة إلى حياة خاصّة تنشأ الخلاص الفردي بضروب من التريّض الروحي الذي يتجاوز توجيهات الدين وتعاليمه.

وما إخال بعض الفرق الإسلامية الغالية في التصوّف إلّا ناشئة من هذا السبب، إذ لما يؤسست من سقوط الاستبداد نأت بنفسها عن الحياة العامة للناس، وانكفأت تغوص في حياة روحية تجاوزت فيها رسوم الدين من مثل أفكار الحلول والاتحاد وما شابهها. ويشبه ذلك أيضاً ما نشأ من أفكار عند بعض فقهاء السياسة تشريع للاستبداد نفسه بالتشريع للاستيلاء على الحكم بغلبة الشوكة العسكرية ابتداءً واستمراراً، وذلك على نحو ما قرره إمام الحرمين في قوله: «إذا استظهر (الساعي إلى الإمامة) بالقوّة، وتصدّى للإمامة كان إماماً حقياً، وهو في حكم العاقد والمعقود له»⁽¹⁾، وإذا كان هذا التقرير متعلّقاً بالإمام المتوفّرة فيه شروط الإمامة فإنّ فيه فيما نقدّر تجاوزاً لما حُدّد في الدين من أنّ الإمام لا ينتصب إلّا بإرادة الأمّة

(1) إمام الحرمين الجويني، الغياثي (قطر: الشؤون الدينية، 1400 هـ) 317؛ وراجع في ذلك كتابنا: مقاربات في قراءة التراث (بيروت: دار البدائل، 2001م) ص 83 وما بعدها.

وتزكيتها ويبيعتها العامّة. ولعلّ هذا المعنى هو الذي أشار إليه الكواكبي بقوله: «والناظر المدقق في تاريخ الإسلام يجد للمستبدّين من الخلفاء والملوك الأولين، وبعض العلماء الأعاجم وبعض مقلّديهم من العرب المتأخّرين أقوالاً افتروها على الله ورسوله تضليلاً للأمة عن سبيل الحكمة يريدون بها إطفاء نور العلم وإطفاء نور الحكمة»⁽¹⁾.

ولعلّ بعض الجماعات الإسلامية في العصر الحاضر، وقعت بسبب الاستبداد، في هذا التطرف السلبي، وذلك مثل أولئك الذين يبرّون تبريراً شرعياً كلّ تصرّف استبدادي يصدر عن الحكّام باعتباره صادراً عن وليّ الأمر، ويشرعون لوجوب طاعته في ذلك، وحرمة معارضته بله مقاومته، أو أولئك الذين انسحبوا من هذا الميدان بالكليّة، وسحبوا الدين أن يكون له حكم فيه، وجعلوا ذلك من حديث المرء فيما لا يعنيه، فكلّ من هؤلاء وأولئك إنما تعود تصوّراتهم ومواقفهم هذه إلى سبب الاستبداد الغالب على النفوس، الميئس من الإصلاح، ولو كان الأمر يجري على حريّة وشورى ما كان لهذه التصوّرات والمواقف أن تظهر، وهي في كلّ الأحوال تعدّ ضرباً من التطرف، وإن كان تطرفاً يقف عند حدّ الدرجة الثالثة من الدرجات التي شرحناها آنفاً ولا يتحدّثها إلى الرابعة.

- الانغلاق الفكري:

من الاستبداد ما هو فكري، وهو المتمثّل في أن يُمنع الإنسان بشكل أو آخر من

(1) عبد الرحمن الكواكبي، طبائع الاستبداد (الجزائر: موفم للنشر، 1988م) ص36، ونحن إذ ننزّه إمام الحرمين الجويني عن أن يكون مشمولاً بهذا التقرير من الكواكبي إلا أننا نقدر أنه في موقفه من الاستبداد السياسي قد وقع في آراء فيها قدر من الغلو.

أشكال المنع من التفكير الحرّ، وأن تملئ عليه وجهة نظر واحدة دون أن تتاح له الفرصة في أن يطلع على وجهة نظر أخرى بله أن تتاح له الفرصة ليعبر عن وجهة من تلقاء ذاته، فهو إذن حجر على التفكير المنفتح الحرّ، وإلزام بالوجهة الواحدة والرأي الواحد، ولعلّ أكثر الشعارات تعبيراً عن هذا اللون من الاستبداد هو ما حكاه القرآن الكريم عن فرعون مستبداً بالرأي على قومه في قوله تعالى: ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾ (غافر: 29).

وللاستبداد الفكري مظاهر متعدّدة، منها التزام المعلّمين في تعليمهم أسلوب التلقين الخالص، وذلك حينما تحشى الرؤوس بكمّ من المعلومات على سبيل الحفظ، وتصادر كلّ فرصة للتفكير فيما يقع تلقينه للتحليل والتمحيص والنقد والمقارنة. ومنها أن يُقدّم للمتعلّم الرأي الواحد في المسائل محلّ التعليم، وتحجب عنه كلّ الآراء الأخرى في ذات المسائل. ومنها أن يقدّم الرأي الواحد على أنه هو الحقّ الذي لا حقّ غيره، وأنّ كلّ ما سواه هو الباطل الذي لا يحتمل صواباً، وذلك ليس عن تفجّص ودرس ونقد، وإنما عن إلغاء ورفض ومصادرة بصفة مبدئية. وكلّ هذه الأنواع تلتقي عند الحجر على العقل أن يكون له نظر حرّ، وتقييده بالوجهة الواحدة التي ترسم له سلفاً، والحجر عليه أن يتجاوز بالنظر ما هو مرسوم له وموجّه إليه. وكلّها تندرج تحت الاستبداد الفكري، وهي تفضي إلى التطرف بمسالك متعدّدة.

فالاستبداد الفكري من شأنه أن يربّي الفكر على الرأي الواحد، وهو الرأي الذي وقع تلقينه إياه، والذي أرى أنّه هو الرأي الحقّ، وغيره هو الباطل، وحينئذ فإنّه سيقف موقف الرفض لكلّ رأي مخالف يرد عليه، دون أن تكون له القدرة على الحوار

فيه، أو مقارنته بغيره، أو تمحيصه ونقده، ودون أن تكون له القدرة أيضاً على مراجعة ما تقلده من رأي، وعلى تصحيح ما عسى أن يكون قد داخله من نقص أو خطأ، بل سيكون متشبّثاً به كما ورد عليه، وكما أريته ولقّنه.

والآراء، حتى ما كان منها حكماً دينياً، ليست مبنية على اليقين المطلق إلاّ ما كان مندرجاً ضمن ما هو معلوم من الدين بالضرورة، وهي الأقلّ من بين أحكام الدين، أمّا أكثر الأحكام فهي ظنيّة حاصلة بالاجتهاد، وهي لذلك قابلة لأن يداخلها الخطأ في الفهم، وذلك بالإضافة إلى أنّ الحكم الواحد قد يكون صحيحاً في ظرف من الظروف، ثم يقتضي ظرف آخر لاحق عليه أن يقع عليه تغيير فيحلّ محله حكم آخر، بناء على قاعدة أنّ الأحكام تتغيّر بتغيّر الأحوال، كما شرحه ابن القيم⁽¹⁾.

وحيثما يبقى الفكر متشبّثاً بالرأي الذي أشربه بالاستبداد عليه، رافضاً لكلّ ما سواه، فإنّ تشبّثه هذا قد يفضي به إلى التشبّث بما هو خطأ من حيث الأصل، أو التشبّث بما كان صحيحاً وأصبح بتغيّر الظروف خطأ، ويصبح ذلك إذن ضرباً من التطرف، في التصوّرات الدينية، يتبعها تطرف في الممارسات السلوكية المبنية عليها، إذ التطرف كما حدّدناه سالفاً، هو تجاوز ما حدّده الدين من حدود. ويدخل في ذلك ما يقتضي الاجتهاد تغيّره من أحكام بمقتضى تغيّر الأحوال، إذ لكلّ حكم ديني مقصد شرعي، فإذا لم يكن الحكم مؤدياً إلى مقصده، لسبب أو لآخر من الأسباب، فإنّ التشبّث به يدخل في مدلول التطرف.

(1) ابن القيم، إعلام الموقعين (بيروت: دار الكتب العلمية، 1993م) 11/3، حيث عقد فصلاً شهيراً بعنوان: «فصل في تغيّر الفتوى واختلافها بحسب تغيّر الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد».

لقد رفض الخوارج قديماً التحكيم، وقالوا، كما هو معلوم: لا نُحْكَم الرجال في دين الله، وانغلقوا على هذا المفهوم، وحجروا على أنفسهم النظر في غيره مما فيه فسحة لأن يكون للتحكيم مجال كما وجّهت إليه آيات قرآنية كقوله تعالى: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ (النساء: 35)، وحشروا أنفسهم في وجهة واحدة لا يبيغون عنها حولاً، وهو ما أدّى بهم إلى تكفير غيرهم من سائر المسلمين، وانتهى الأمر إلى ممارسة العنف ضدّ المجتمع بأكمله، حاكمه ومحكوميه، وذلك مظهر من مظاهر الأيلولة إلى التطرف بالاستبداد الفكري.

وغير بعيد من ذلك ما انتهت إليه بعض الفرق الصوفية الغالية، إذ يُسلم فيها الأتباع أنفسهم إلى شيخهم، فيفكر لهم، ولا يُريهم إلا ما يرى، ويمنع عليهم إبداء الرأي فيما يقول ويفعل، كما يمنع عليهم الإطلاع على ما هو مخالف لما يراه هو من آراء غيره، وينتهي هذا المسلك الاستبدادي بانحرافات كثيرة في التصوّرات الدينية يقع فيها الشيوخ، ويلتزم بها الأتباع، وينطون عليها، ويتعصّبون لها، ولا يرون الحقّ إلا فيها، وقد تصل تلك التصوّرات من الانحراف إلى الاعتقاد بأنّ تكاليف الدين تسقط عنهم لأنهم وصلوا إلى اليقين الذي هو الغاية القصوى من كلّ تكليف⁽¹⁾، وناهيك بذلك تطرفاً كان سببه الاستبداد الفكري.

وفي عصرنا الحاضر توجد مدارس عقديّة وفقهية تربي أتباعها على أنّ الحقّ في الدين واحد هو الذي تلقّنه إياه من التصوّرات والآراء، وأنّ كلّ ما عدا ذلك باطل ضالّ لا ينبغي الإطلاع عليه والنظر فيه بله تفحصه من أجل الاستفادة منه، فانغلقت عقولهم على الرأي الواحد، نتيجة الاستبداد عليها بحجر التوجّه بالنظر إلى غيرها،

(1) راجع في ذلك: عبد الرحمن بدوي، مذاهب الإسلاميين (بيروت: دار العلم للملايين، 1979م) ص 789.

وتكوّن من ذلك عداً أو ما يشبه العداً لكلّ المذاهب الأخرى المخالفة، وفي ذلك الرأي الواحد الذي ألزموا به جزئيات نُزّلت منزلة الكلّيات، مثل تقصير الثياب وإطلاق اللحى، وفيها أحكام اقتضتها ظروف معينة قبل قرون ولكنها استصحبت إلى الوقت الراهن وقد زالت ظروفها، وذلك مثل مفاهيم دار الحرب وأحكامها، ومعاملة الكفار بالكرهية والغلظة واضطرارهم إلى أضيق الطريق، وأمثال ذلك كثير.

ومن هذا الاستبداد الفكري نشأت مجموعات من الأتباع ركبت مركب التطرف لتبنيها أمثال تلك التصوّرات، ثم انتقلت في تطرفها من التصوّر إلى ممارسة العنف. ولعلّ أكثر ما يقع اليوم من عنف في العالم باسم الإسلام إنما هو ناشئ من قبل هذه الجماعات التي تربّت في كنف الاستبداد الفكري، فانتهى بها إلى التطرف في التصوّر تبعه تطرف في السلوك. إنّه تطرف سببه الاستبداد بتشكيل الفكر تشكيلاً منغلقاً يؤدّي إلى التطرف، كما يؤدّي الاستبداد ذاته إلى تنفيس نفسي وتأويل ديني لا يفضيان إلا إلى التطرف كما سلف بيانه. وحينما تنكشف هذه الأسباب فإن العلاج لا يمكن أن يكون ناجعاً إلا إذا كان علاجاً لتلك الأسباب.

دور الحرّية الفكرية في معالجة التطرف

إذا كان الاستبداد الفكري هو أحد العوامل الأساسية لنشأة التطرف الذي يتدبّر بالتطرف في التصوّرات، ثم ينتهي أحياناً كثيرة بالتطرف في السلوك، وهو ما يثبت بالتحليل المنطقي، وثبت في التجربة الواقعية، إذا كان كذلك فإنّ مقاومة التطرف ينبغي أن تتّجه أوّل ما تتّجه إلى علاج السبب وهو الاستبداد الفكري، وذلك لا يكون إلا بتحرير الفكر من الاستبداد، فكيف يكون هذا التحرير؟ وكيف يكون ذلك عاملاً من عوامل مقاومة الاستبداد؟

أ - الفكر والحرية الفكرية:

نقصد بالفكر في هذا المقام، وكما نريد أن يكون مصطلحاً بيّناً في هذه الورقة، «المنهجية التي يجري عليها عقل الإنسان في بحثه عن الحقيقة النظرية والعملية».. ولهذا التحديد أصل في المدلول اللغوي، إذ جاء في معاجم اللغة أنّ الفكر هو إعمال الخاطر في الشيء⁽¹⁾، إشارة إلى أنّه حركة العقل في موضوعات المعرفة. كما أنّ ذلك المدلول هو الذي استقرت عليه الثقافة الإسلامية في استعمال هذا المصطلح، وهو ما ضبطه الجرجاني في تعريفاته، إذ يقول: «الفكر ترتيب أمور معلومة للتأدّي إلى مجهول»⁽²⁾. ومن البيّن أنّ هذا الترتيب ليس هو إلاّ حركة العقل في البحث عن الحقيقة.

(1) ابن منظور، لسان العرب، مادة: فكر .

(2) الجرجاني، التعريفات (بيروت: مكتبة لبنان، مصورة عن طبعة فلوجل، 1985م) ص 176؛ وراجع أيضاً: ابن سينا، الإشارات والتنبيهات، تحقيق: سليمان دنيا (القاهرة: ط الحلبي، 1947م) 23/1؛ والرازي، المحصل (بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1984م) ص 68؛ وراجع كتابنا: دور حرّية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين (فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1992م) ص 27 وما بعدها.

وما هو شائع اليوم بين أهل النظر من إطلاق الفكر، الذي هو منهج العقل في البحث عن الحقيقة، على الأفكار التي يقع التوصل إليها في ذلك البحث ليس إلا ناشئاً من إطلاق الملزوم على اللازم، كما هو من بعض عادات اللسان العربي، ولكنّه إطلاق يحدث ارتباكاً في تحديد معنى هذا المصطلح واستعمالاته، وهو ما آن الأوان للرجوع به إلى الأصل الذي استقرت عليه الثقافة الإسلامية مقصوداً به منهجية النظر العقلي لا حصيلة ذلك النظر من الأفكار، كما سنعمده في هذا المقام، وكما اعتمدهنا في مجمل بحثنا في هذا الشأن⁽¹⁾.

ونقصد بالحرية الفكرية أن تكون حركة العقل من أجل الوصول إلى الحقيقة حركة يتعامل فيها العقل بصفة مباشرة مع الموضوع المراد معرفة الحقيقة فيه تعاملاً تتفاعل فيه مكونات العقل الفطرية ومكسوباته اليقينية مع المعطيات الذاتية والأبعاد الموضوعية للموضوع المراد درسه، بعيداً عن كلّ الموانع التي تمنع تلك الحركة العقلية من أن تنطلق في وجهتها الصحيحة، وتنحرف بها إلى وجهة تقتضيها تلك الموانع، سواء كانت متمثلة في موانع داخلية مثل استبداد الأهواء والشهوات، وسطوة الأعراف والعادات، أو كانت موانع خارجية، مثل الإرهاب الذي يتسلط به على العقول ذوو السلطان الديني أو السلطان السياسي على منهج فرعون في قوله: ﴿ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى ﴾ (غافر: 29)، أو الإغواء المتعدّد المظاهر الذي يتسلط به على النفوس المفسدون في الأرض على منهج إبليس في قوله: ﴿ لَئِن أَخَّرْتَنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلاً ﴾ (الإسراء: 62).

وربّما يكون من أهمّ ما نقصده بالتحرّر الفكري في هذا المقام التحرّر

(1) راجع على سبيل المثال كتابنا: دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين، ص 27 وما بعدها.

الفكري في مجال التربية والتعليم، وذلك بأن يُترك للمتعلّمين، صغاراً أو كباراً، مجال فسيح لأن يعملوا النظر فيما يُلقى إليهم من العلوم والمعارف ليتناولوها بالفهم، ويتدبروها بالتعليل، ويخضعوها للمقارنة بما هو مخالف لها، وينخلوها بالنقد لتتبيّن لهم فيها مواطن القوّة ومواطن الضعف، بحيث تكون حركة العقل فيها حرّة من التوجيه المسبق لأن يقع الانتهاء فيها إلى الأخذ بالرأي الواحد والرفض والإلغاء لكلّ ما سواه، وذلك في حركة حوارية دائبة تقوم بين المتعلّمين والمعلّمين تفضي إلى تكوين فكر سيّد على نفسه، قادر على تبيّن المسالك المختلفة التي تؤدّي إلى الحقيقة بحسب ما تستبين به من حيث معطياتها الموضوعية وليس من حيث ما تُريه جهة متسلّطة من المرّتين والمعلّمين لا تُري من الحقائق إلّا ما تراه هي حقّاً بقطع النظر عمّا تقتضيه المعطيات الموضوعية للمسائل المبحوث فيها.

ومن البيّن أنّ الحرّية الفكرية تشمل أيضاً بصفة أساسية حرّية التعبير على ما يتوصّل إليه العقل من رأي، فليس من قيمة تذكّر لرأي يبقى حبيس الذهن وإن يكن العقل قد توصّل إليه بحرّية في النظر فجاء بميزان الحقّ رأياً صحيحاً، وإنّما يكتسب الرأي الجزء الأكبر من قيمته بما يصير إليه من إفصاح عنه، وهو ما لا يكون إلّا بحرّية في التعبير، فتكون إذن حرّية التعبير جزء من حرّية التفكير.

ب - تجلّيات الحرّية الفكرية:

تفصيلاً لما أوردناه آنفاً في شرح معنى الحرّية الفكرية، فإنّ الحرّية الفكرية لا يكون لها تحقّق فعلي إلاّ إذا تحققت جملة من العناصر المكوّنة لها، وهي عناصر تتكوّن بالتربية التي تؤخذ بها العقول شيئاً فشيئاً ضمن العملية التربوية الشاملة التي يؤخذ بها المتعلمون لتستوي عقولهم بالتدرّج على هيئة من الفكر، أي من حركة العقل في البحث عن الحقّ، تتجلى فيها جملة من المواصفات التي يمكن أن تعتبر تجلّيات للحرّية الفكرية، ومن خلال تلك التجلّيات يمكن أن يمارس العقل التفكير الحرّ، ويمكن أن يعتبر قد توقّرت له الحرّية الفكرية.

ولعلّ أوّل تجلّيات الحرية الفكرية تتمثّل في أن يكون العقل في حركته للبحث عن الحقيقة مفتوحة أمامه الخيارات المتعدّدة في المسلك الذي يسلكه ليلبغ تلك الغاية، وذلك حسبما تقتضيه معطيات القضية منط البحث، ليسلك في بحثه المسلك الذي تقتضيه تلك المعطيات، دون أن يقع توجيهه إلى مسلك معيّن لينتهي إلى نتيجة معيّنّة من قبل موجّه خارج عنه وعن تلك المعطيات.

إنّ هذا التجلّي من تجلّيات التحرّر الفكري هو الذي أراه القرآن الكريم للإنسان حينما وجّهه لبحث عن حقيقة خالق الكون، فإنّه لم يلزمه بمسلك معيّن أو بنتيجة معيّنّة، وإنما أرشده ليتعامل مع الموضوع بصفة مفتوحة ليصل إلى ما يصل إليه بحسب ما يختاره من مسلك؛ ولذلك فقد جاء في القرآن نهي عن أن يُكره الإنسان على الإيمان بالله كما في قوله تعالى: ﴿ أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ (يونس: 99)، وتوجيهه إلى البحث الفكري الحرّ كما جاء في قوله تعالى في نفس السياق: ﴿ قُلْ أَنْظَرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُعْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (يونس: 101)، وإذن فإنّ القرآن الكريم وجّه الإنسان إلى النظر

الحُرّ المفتوح على احتمالات متعدّدة، وله أن يصل إلى النتيجة التي يرتضيها لنفسه، ولكن عليه أن يتحمل نتائجها، وذلك هو التحرّر الفكري في أحد تجلّياته.

ومن تلك التجلّيات للحرّية الفكرية أن يتّجه العقل في حركته الفكرية ليطلّع على الآراء المخالفة للرأي الذي ينتهي إليه بتلقين أو بنظر حرّ، حتى لو حصل ذلك على سبيل الجزم، فإنّ الانكفاء على الرأي الواحد حينما تكون في المسألة آراء متعدّدة يعدّ ضرباً من القيد على حرّية الفكر. ومن هذه الحرية أن يندفع الفكر ليقف على مجمل الآراء المتعلقة بالرأي الحاصل له موافقة كانت أو مخالفة، إذ ذلك من شأنه توسيع دائرة النظر، وإتاحة الفرصة لحركة فكرية أكثر انطلافاً وأشمل إشرافاً، وذلك أحد مظاهر الحرية.

وقد انبنت الثقافة الإسلامية، بتوجيه قرآني، على هذا التجلّي من تجلّيات الحرية الفكرية، وهو ما يبدو في أنّ المفكرين والعلماء المسلمين يدأبون في بحوثهم العلمية على إيراد الآراء المخالفة عند تقريرهم لآرائهم، فإذا لم يجدوها في الواقع افترضوها افتراضاً، وذلك فيما عُرف في منهج التأليف بإيراد الاعتراضات الذي شعاره المشهور عبارة «فإن قلت قلنا»، أو «فإن قيل قلنا» أو ما هو في معناها، وذلك ما نعدّه أحد التجلّيات الرائعة للتحرّر الفكري في الثقافة الإسلامية.

ومن تلك التجلّيات أيضاً ما هو تكملة لما ذكرناه آنفاً، وهو المتمثّل في أن تبسط أمام العقل الآراء المختلفة التي انتهى إليها جرّاء البحث أو على سبيل الإيراد، ثم يجري بينها المقارنة بالنظر المزدوج إليها جميعاً، ويضرب بعضها ببعض فيما تأسست عليه من المبررات، وما انبنت عليه من منطق داخلي تترايط فيه مقدماتها

بنتائجها، وفي علاقتها بشواهد الواقع تصديقاً أو تكذيباً، لتنتهي هذه المقارنة بنقد ما هو مطروح لتبين الضعيف منه من القوي، والحق من الباطل، والصحيح من الخاطئ، فينتهي الاختيار بناء على تلك المقارنة وذلك النقد لما هو أقوى دليلاً وأصح مبنى. وغير خفي أنّ المقارنة والنقد يتيحان للفكر حرّية في الحركة بين الآراء المختلفة، حركة تأمل وتدبر وتمحيص، وذلك في غير انكفاء على واحد منها دون غيره، والتشبّث به على علاقته، مما يمكن أن يعدّ قيداً فكرياً.. والمقارنة والنقد هما معنى زائد على مجرد الإطلاع والفهم، وإن كانا مقدّمة لهما لا يتمان إلا بهما، ولذلك حسبناه أحد تجليات الحرية الفكرية.

ومن بين أهمّ تجليات الحرّية الفكرية أن يكون الفكر قادراً على النقد الذاتي، ممارساً له بالفعل، فحينما يصل الفكر إلى جملة من الآراء، وفق ما شرحناه سابقاً من مظاهر الحرّية، ثمّ ينغلق بها على نفسه، على اعتبار أنّها هي الحقّ المطلق، ملغياً من الحساب إمكان مراجعتها وإعادة النظر فيها، فإنه بهذا يعتبر قيداً يقيّد حرّيته في النظر، ولكن حينما يكون عنده من المرونة ما به يفتح الباب للنقد الذاتي بمراجعة ما حصل له من الآراء على أنه حقّ فإنه يكون أكثر حرّية في تحرّي الحقيقة.

ولا يعني النقد الذاتي أن يقع الفكر في وسواس الشكّ الذي لا تثبت معه حقيقة في الذهن، وإنما يعني أنّه إذا ما جدّت معطيات جديدة تتعلق بما حصّله الفكر من الأفكار والآراء والأفهام، وذلك في مجال ما هو ظنيّ على وجه الخصوص، فإنّ الحرّية تقتضي أن يعاد النظر فيها على ضوء تلك المعطيات عسى أن تتبين وجوه أخرى للحقيقة تُجبر بها أخطاء قد تكون تسرّبت في النظر السابق، ولعلّ هذا هو ما تعنيه القاعدة الذهبية القائلة: إن رأيي صواب يحتمل الخطأ،

والرأي المخالف لي خطأ يحتمل الصواب، وهي القاعدة التي على أساسها عدل الإمام الشافعي كثيراً من اجتهاداته الفقهية التي توصّل إليها في العراق لما ذهب إلى مصر وتبيّنت له معطيات أخرى اقتضت المراجعة والتعديل، وقد فعل كثير غيره ما فعل، حتى كان النقد الذاتي سمة بارزة في الثقافة الإسلامية، وذلك أحد تجلّيات الحرّية الفكرية.

ج - الحرّية الفكرية علاجاً للتطرّف:

إذا كان الاستبداد الفكري، كما شرحناه آنفاً، يُعدّ أحد أكبر الأسباب في توليد التطرف، تصوّراً وسلوكاً، فإنّ نقيضه الذي هو التحرّر الفكري بالتجليات التي سبق شرحها سيكون لا محالة هو أحد أهمّ الأسباب التي تحول دون نشوء الاستعداد للتطرف، وتعمل على مقاومته إذا نشأ. ولعلّ هذا العلاج هو الأكثر فاعلية في هذا الشأن من كلّ علاج غيره؛ وذلك لأنه علاج يُوجّه إلى المحاضن الداخلية التي تنشأ فيها بذور التطرف، وهي محاضن آليات التفكير في ذات الإنسان، في حين تكون الأنواع الأخرى من العلاج في أغلبها عاملة على صدّ العوامل الخارجية التي تدفع إلى التطرف وتغذّيه وتقوّيه.. فكيف يكون التحرّر الفكري علاجاً للتطرف؟

أولاً: مواجهة التطرف بالرأي الصائب:

ذكرنا سابقاً أنّ التطرف هو في مفهومه العامّ تجاوز ما حدّده الدين من الحقائق والتشبّث بها على أنّها هي الحقّ الذي لا حقّ غيره. والباحث عن الحقّ في مسألة

شرعية أو في غيرها حينما يكون فكره موجَّهاً، بحكم الاستبداد، فإنه يكون عرضة للانتهاك إلى الآراء الخاطئة؛ وذلك لأنَّ المتسلِّط عليه الموجَّه لفكره يريد منه في الغالب أن ينتهي إلى نتيجة لا تقتضيها المعطيات الموضوعية للمسألة المبحوثة، وإنما تقتضيها المعطيات الذاتية للمتسلِّط المستبد: مصلحة مادّية، أو تعصّباً لرأي، أو انتصاراً لنحلة، أو ما شابه ذلك من الأسباب، وحينئذ فإن نهاية البحث سيوصل المستبدّ عليه في الغالب إلى رأي يكتنفه احتمال كبير بأن يكون خطأً متجاوزاً لتحديدات الدين بفعل ذلك التوجيه الذاتي، ومن ثمة يتولّد التطرف إذا ما وقع التثبيت بذلك الرأي على أنه هو الحقّ، وغالباً ما يكون ذلك هو المصير في مثل هذه الأحوال.

وهذا هو شأن فرعون حينما كان يوجّه ملاءه إلى أن ينتهوا إلى ما يراه هو من فكرة خاطئة ليحافظ على هيئته، ويصدّهم عن أن يعملوا عقولهم فيما طرحه عليهم الرجل المؤمن عسى أن يصلوا بفكرهم الحرّ إلى نتيجة تخالف مبتغاه، وتهدّد سلطانه وهيئته، وهي الإيمان بنبوة موسى عليه السلام. وذلك هو شأن شيوخ الصوفية الغالية الذين ينهون أتباعهم عن أن يستمعوا إلى أقوال غير أقوالهم بغية أن تستحكم فيهم التبعية لهم، فينجرّ عن ذلك منافع معنوية من جاه وحظوة، أو منافع مادّية من أموال وخدمات. وهو أيضاً شأن شريحة تدّعي لنفسها اسم السلفية، وفيها يلزم الشيوخ أتباعهم بأن لا يأخذوا العلم إلاّ منهم دون غيرهم إذ الحقّ مقتصر عليهم، أما ما عند غيرهم فهو الضلال. وذلك هو شأن كلّ المستبدّين، فإنهم يسدّون أمام أتباعهم مسالك الفكر ليتمخّض لمسلّك واحد هو مسلّك ما يرونه هم. وإذا دخل العامل الذاتي في الإلزام بما يراه المستبدّ من رأي فإنّ ذلك كثيراً ما يكون سبباً في خطأ ذلك الرأي، وحينئذ فإنّ الانغلاق عليه والتعصّب له يكون باباً من أبواب التطرف.

ولكن حينما يكون أمام الناظر الباحث فرصة لحركة فكرية حرّة يتّجه بها إلى النظر في معطيات متعدّدة، وآراء مختلفة، ما تلقّاه من شيخه وما تلقّاه من غيره، في منهج من المقارنة والنقد، فإنه يكون فيما يتوصّل إليه من رأي أقرب ما يمكن من الحقّ، إذ ضرب الرأي بالرأي والدليل بالدليل والحجّة بالحجّة من شأنه أن يمتحن الآراء المختلفة، وينخلها نخلًا، فيتبيّن الضعيف منها من القوي، والصحيح من السقيم، فينتهي الفكر إذن من هذه الحركة الحرّة إلى الأخذ بما هو أصحّ وأقوى، ويتعدّد عمّا يوقعه في التطرف من الآراء الغريبة والشاذّة والضعيفة.

ولهذا السبب جاء الدين في أوّل ما جاء به من القواعد المنهجية يحرّر العقول من الاستبداد الفكري الذي يمارسه على الناس أصحاب الجاه الاجتماعي باسم التقاليد، أو الرهبان والكهنة باسم الدين، لينتهوا جزاء هذا الاستبداد إلى تطرف في التشبّث بالمعهود والرفض لكلّ ما سواه، وهو شأن الذين عارضوا الدعوة الإسلامية على أوّل عهدا معارضة بلغ فيها التطرف إلى درجة العنف كما هو معلوم، كما هو شأن كلّ من يكون على موقفهم ممن يأتي بعدهم؛ ولذلك جاء القرآن الكريم يصيح في الناس أن يحزروا عقولهم بتحطيم نير الاستبداد الفكري المسلّط عليهم، لينظروا فيما عرض عليهم بفكر حرّ يخرج بهم من دائرة التطرف الرفض، وذلك في مثل قوله تعالى: ﴿... قَالَ مُتَرَفُّوْهَا إِنَّا وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا عَلَيَّ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى ءَأَثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ ﴿٢٣﴾ ﴿ قُلْ أُولُو حِجَّتِكُمْ بَاهِدِي مَعًا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ ءَابَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴾ (الزخرف: 23-24)، وقوله تعالى: ﴿... أَنْخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ (التوبة: 31)، ففي كلّ من هذا وذاك دفع إلى التحرر الفكري من سطوة المستبدّين من أجل الوصول إلى الحقيقة كما يتبيّن الفكر

الحرّ، وكما تكون باباً للاعتدال وتحوّل دون التطرّف.

وقد كان هذا المسلك ديدن الفحول من العلماء المسلمين، إذ تراهم في مؤلفاتهم يبسطون الآراء المختلفة إلى حدّ التناقض، والاجتهادات المتوافقة والمتعارضة على بساط النظر الحرّ، ويتناولونها بالتمحيص والامتحان والنقد، ليستبين لهم الرأى الأصوب فيتّخذوه رأياً لهم. ويمكن بالإحصاء أن نبيّن كيف أنّ علماء التفسير والفقّه والعقيدة وغيرها يكونون أثقّب رأياً وأصحّ اجتهاداً وأعدل مذهباً كلّما كانوا أكثر حرّية فكرية في التوجّه إلى العلوم والمعارف في أوسع دوائرها، وأكثر إيراداً ونقداً للآراء المختلفة التي تتضمّنّها، وقد كانت تلك هي الصفة الغالبة على العلماء المسلمين، وكيف أنّ الأقرب إلى التطرّف منهم هم الأضيق دائرة في تناولهم للعلوم والمعارف والآراء المختلفة فيها.

ثانياً: مواجهة التطرّف بتقبّل المخالف:

أسلفنا القول: إنّ الاستبداد، وخاصّة منه ما كان فكرياً، يفضي إلى تطرّف متمثّل في الرّفص المبدئي للرأى المخالف، وذلك باعتبار ما يحدثه الاستبداد في النفوس من يقين بأنّ الحقيقة تنحصر فيما يريد المستبدّ من رأى، وهذا الرّفص للمخالف كثيراً ما يتطوّر من تطرّف في درجاته الأولى لينتهي إلى درجاته الأخيرة فيصبح تطرّفاً عنيفاً، وذلك حينما تصل درجة الرّفص إلى التكفير أو حتى إلى ما هو دون ذلك من التضليل والتفسيق. وحرّية التفكير هي إحدى المسالك المهمّة التي تفضي إلى تقبّل المخالف من الرأى والمخالف من أصحاب الرأى، وهي بالتالي مسلك مهمّ من المسالك التي تحوّل دون توليد التطرّف في النفوس والعقول والسلوك. وليس المقصود

بتقبّل (الآخر) المخالف تبّي ذلك المخالف من الرأي والأخذ به في مقابل التنازل عما يراه المتقبّل من رأي مجرد التنازل، أو لأسباب غير علمية، فذلك أمر غير مطروح في هذا الشأن، وإنما المقصود به معان أخرى متعدّدة ولكنّها تلتقي جميعاً عند معنى التقبّل الذي نطرحه في هذا الصدد.

ومن تلك المعاني التي يتضمّننها التقبّل المقصود في هذا الصدد، والتي تسهم بنصيب وافر في الحيلولة دون التطرف ما نسمّيه بالتقبّل النفسي، وهو ما يعني أن لا يعتبر الباحث عن الحقيقة والمتوصّل فيها إلى رأي أنّ من توصّل فيها إلى رأي مخالف هو عدوّ له، وذلك مهما بلغت درجة إيمانه برأيه من يقين، فتتكشم النفس دونه، ويستبعد إذن من دائرة التعامل الإنساني فضلاً عن التعامل المعرفي العلمي، وإنما يُعتبر المخالف في الرأي هو باحث عن الحقيقة أصابها أو أخطأها، وهو لذلك جدير بأن يجد له مكاناً في النفس يسمح بالتعاطي معه في خصوص رأيه المخالف للحوار في شأنه بالحجّة بقطع النظر عما تنتهي إليه تلك الحجّة من نتيجة موافقة أو مخالفة.

ومن معاني التقبّل (للآخر) الاعتراف له بحقّ الوجود بقطع النظر عن تقبّله نفسياً أو عدم تقبّله، وذلك بأن يستقرّ في الذهن أنّ الرأي المخالف وصاحبه من حقّيه أن يكون موجوداً، وأن يعبرّ عن نفسه عرضاً وشرحاً وانتصاراً، دون أيّ تضيق أو حرج، وذلك بنفس القدر الذي يكون فيه الحقّ في الوجود لمخالفه، وأن لا يكون مقياس الصواب والخطأ هو المقياس المحدّد للأحقّية في الوجود، وجوداً وعدمًا. وإذا كانت ثمّة حالات خاصّة يمكن أن يُسحب فيها حقّ الوجود عن رأي من الآراء أو مخالف من المخالفين لهذا السبب أو ذاك من الأسباب المحدّدة في هذا

الشأن، فإن المبدأ العام هو تقبّل (الآخر) المخالف تقبّل اعتراف بحق وجوده والتعبير عن نفسه.

وربما يكتمل معنى تقبّل (الآخر) المخالف بالاستعداد للاستفادة منه، مهما كانت درجة مخالفته، وذلك إذا ما تبين بالامتحان أنّ فيه ما يفيد، وتبلغ هذه الدرجة من التقبّل ذروتها بالسعي العملي إلى الرأي المخالف قصد فحصه وتحليله وتبيين أسبابه وحججه ومبانيه ومآلاته، ودرسه درساً موضوعياً مستفيضاً عسى أن يتبين فيه ملمح حقّ فيؤخذ به مهما استقرّ في بادئ الرأي من أنّه رأي خطأ، فذلك الاستعداد وهذا المسعى العملي يُحلّان المخالف في دائرة الوعي النفسي والمعرفي موقعاً من التقبّل متقدماً، وهو ما لا يتحقّق بحال لو عومل هذا المخالف باليأس من أن تكون فيه أية فائدة، ومن أن يكون منطوياً على أيّ حقّ.

وقد ضرب لنا القرآن الكريم مثلاً منهجياً رائعاً في هذا التعامل مع (الآخر) المخالف تعاملاً يقوم على التقبّل في مستوياته المختلفة التي ذكرناها، وذلك ما ورد على سبيل المثال في قوله تعالى مرشداً نبيّه وجميع المسلمين من ورائه إلى تقبّل المخالفين من أصحاب الديانات الأخرى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنْ أَلْسَمُونَ وَالْأَرْضُ لِلَّهِ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ ﴿قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (سبأ: 24-25).

ففي هذا الإرشاد الإلهي المنهجي توجيه إلى التقبّل النفسي للمخالف، وهو ما يتمثل في تعميم إمكان الهدى والضلال على الفريقين، وبنسبة الإجماع إلى النفس ونسبة مجرّد العمل إلى المخالف، وذلك بالرغم من الإيمان بعكس ذلك في الأمرين،

ولكن تأنيساً نفسياً للمخالف. وفيه توجيه إلى تقبّل حقّ الوجود والتعبير للمخالف، وذلك ما يدلّ عليه هذا الحوار الذي يُسمع فيه عرض هذا المخالف باهتمام والتعاطي معه بمحاكاة لطيفة مؤنّسة. وفي هذا التوجيه إيماء أيضاً إلى تقبّل الاستفادة من رأي المخالف إذا تبين أنّه ينطوي على وجه من الحقّ، وذلك ما يوحي به تعميم إمكان الهدى ليشمل المخالف أيضاً، فإذا تبين أنّ هذا المخالف قد يكون في رأيه شيء من الهدى فإنّه يكون إذن مقبولاً، فهو إذن منهج يدعو إلى تقبّل المخالف للرأي⁽¹⁾.

إنّ هذا التقبّل (للاّخر) بمستوياته المختلفة، الذي هو عاصم من عواصم التطرّف لا يمكن أن يحصل إلاّ بالتحرّر الفكري، ولا يمكن أن يغيب إلاّ بالاستبداد؛ ذلك لأنّ الفكر إذا كان موجّهاً في مسلك معيّن لينتهي إلى رأي محدّد سلفاً بتوجيه المستبدّين، وليُرى فقط ما هم يرون، فإنّ المستقرّ على هذه الوجهة، والمنتهي إلى هذا الرأي يحصل عنده شعور نفسي واقتناع عقلي بأنّ الحقّ منحصر فيما انتهى إليه، وأنّ ما سواه من رأي باطل، وإذن فإنّه ستنقبض نفسه دونه، وسيعتبر أنّ هذا الباطل لا حقّ له في الوجود بله أن يوجّه نظره إليه ليتمتحنه ويبحث عن فائدة فيه.

ولكن حينما يتّجه العقل بالنظر الحرّ إلى جميع مظانّ الحقيقة، ويبسط على محكّ البحث جميع الآراء، كما شرحناه، ما استقرّ في الذهن بادئ الرأي وما هو موافق له وما هو مخالف، فإنّ ذلك سيحدث في الناظر انفساحاً نفسياً يسع جميع الآراء بما فيها المتناقض منها، وهذا التقبّل النفسي فيه اعتراف ضمّني بأن جميع

(1) راجع جملة من هذه المعاني في: الرازي، التفسير الكبير (بيروت: دار الفكر، 1925م) 258/13.

الآراء، بما فيها المخالفة، لها حقّ الوجود والاحتجاج والمدافعة وإلاّ ما وضعت على بساط البحث، وبالمقارنة والامتحان والنقد سيكتشف أنّ الآراء المخالفة قد تنطوي أحياناً على بعض الحقّ فيستفيد منه، إذ هو باحث عن الحقّ بنظر حر، فتكتمل إذن حلقات التقبيل، كما شرحناها، وذلك ما يحول دون توليد التطرف الذي من أهمّ شعاراته: رفض المخالف، وإلغاؤه، ونفي حقّه في الوجود.

ولو تأملنا ما يمور به واقع المسلمين اليوم من جماعات طابعها العامّ التطرف بدرجاته المختلفة، وقارتها بجماعات أخرى طابعها العامّ الاعتدال والوسطية لرأينا مصداقاً بيناً لما قرّرناه من أنّ التحرّر الفكري هو عامل الاعتدال، وأنّ الاستبداد الفكري هو عامل التطرف، وهو ما يصدق أيضاً على الفرق والجماعات القديمة في تاريخ الثقافة الإسلامية، ولانتهينا إلى الحكم بأنه كلّما اشتدّ ضغط الاستبداد الفكري اتسعت مخرجاته من المتطرفين، وعلى العكس من ذلك كلّما انفسحت الحرّية الفكرية كانت مخرجاتها أكثر تحقّقاً بالوسطية والاعتدال.

فمن الجماعات الإسلامية الموجودة اليوم جماعات تخرّجت في تعليمها وتربيتها من مدارس تقليدية موعلة في التقليدية، في بلاد مختلفة من العالم الإسلامي، وهي تلك المدارس التي تقتصر في برامجها على المذهب الواحد في العقيدة وفي الفقه تقدّمه لروادها بطريقة تلقينية خالية من الحوار، وتكاد لا تقدّم معه شيئاً من المذاهب الأخرى في النطاق الإسلامي، أما العلوم والمعارف الإنسانية العامّة فإنها في هذه المدارس منهية عنها أن تكون معروضة على الطلاب للدرس، إذ هي تشوّش الأذهان وتفسد المعتقدات الصحيحة.

ونتيجة لهذا الضرب من الاستبداد الفكري تتخرّج من هذه المدارس جماعات

تتّصف بالتطرّف، إن على درجة أو أخرى من درجاته، وربما تكون جماعة طالبان مثلاً لهذا النموذج الذي شرحناه، ولا يفوت اللبيب المتابع للساحة الإسلامية أن يرى أمثلة أخرى لهذا النموذج تتطابق معه أو تشابهه، علماً بأنّ مجال هذا التمثيل لا يتعلّق بصدق النوايا والإخلاص فيها، أو بقوة الإيمان وصلاح السمت في السلوك، فقد يكون ذلك حاصلًا مع حصول التطرف.

وفي مقابل ذلك توجد جماعات إسلامية أخرى في العالم الإسلامي تخرّجت من مؤسّسات علمية ودعوية بمعارف وعلوم إسلامية غير مقتصرة على مذهب معيّن، وإنما هي قائمة على المنهج المقارن بين المذاهب، فكانت تُطرح فيها كلّ الآراء للدرس والمقارنة والنقد، كما تخرّجت أيضاً من تلك المؤسّسات أو استكملت من غيرها بمعارف وعلوم إنسانية عامّة مذاهب وفلسفات قديمة وحديثة، وأخذتها جميعاً بمنهج حوارى نقدي، فكان المنهج العامّ الذي تخرّجت به هو منهج التحرّر الفكري المنفتح على الاحتمالات المتعدّدة في البحث عن الحقيقة، فكانت إذن متّصفة بقدر كبير من الاعتدال والوسطية في الفكر وفي السلوك معاً.

وليس من قبيل الصدفة أن يكون أكثر الموصوفين بالتطرّف في المشهد الإسلامي الراهن هم أولئك الذين ذكرناهم آنفاً، وأولئك الذين تخرجوا من المؤسّسات التعليمية ذات الاختصاص العلمي الطبيعي البحث، ثمّ لُقّنوا العلم الشرعي أو شيئاً منه تلقيناً سريعاً غير مختصّ في حلقات الدعوة العاقمة، فلم يقفوا من الآراء والاجتهادات إلاّ على الرأي الواحد والاجتهاد الواحد، فال أمرهم إلى أن مُورس عليهم ضرب من الاستبداد الفكري، فكانت النتيجة أن انخرطوا في دائرة التطرف، ولو استعرضنا بعض الأسماء البارزة الموصوفة بالتطرف لوجدنا كثيراً منهم ينتمون إلى هذا الصنف من المتخرّجين.

وأما أولئك الذين تخرّجوا من المؤسسات العلمية الإسلامية العريقة، القائمة منهاجها على المقارنة والنقد، والمطعمّة بالعلوم والمذاهب الإنسانية العامّة، وأولئك الذين تخرّجوا من المؤسسات التعليمية العامّة الحديثة منهاجها القائمة على الحوار والانفتاح على مختلف الآراء، وتيسّر لهم تحصيل علم شرعي متين على أساس منهجي حوارى مقارن، فإننا نادراً ما نجد منهم من انخرط في دائرة التطرف، وإنما هم الذين أسسوا للاعتدال أو انخرطوا فيه، ويسعنا أن نذكر في هذا الشأن أبا الأعلى المودودي وحسن البنا ومن سار على نهجهما. وما هذا وذاك فيما نقدّر إلا بسبب الاستبداد الفكري في الحالة الأولى، والتحرر الفكري في الحالة الثانية.

خلاصة

يتبين مما تقدّم أن الاستبداد باب فسيح يفضي إلى التطرف، وأنّ الاستبداد الفكري هو أحد أشدّ أنواع الاستبداد التي تفضي إليه، إذ أن هذا الاستبداد يقتضي أن يتشكّل العقل في طريقة تفكيره على هيئة ينتهي فيها إلى الأخذ بالرأي الواحد المحدّد سلفاً من قبل المستبدّ لغرض أو لآخر من الأغراض، واعتباره الحقّ الذي لا حقّ غيره.

ومواجهة هذا التطرف الذي يتولّد من الاستبداد الفكري لا تكون إلا بتحرير الفكر في بحثه عن الحقيقة من التوجيه المستبدّ، وذلك بتربيته على أن يتشكّل بحيث يتعامل مع مظانّ الحقيقة بحركة حرّة غير موجهة إلا بما تقتضيه المعطيات الموضوعية لمناط البحث، وحينئذ فإنه سوف ينتهي إلى تقبّل (الآخر) المخالف نفسياً ومعرفياً، معترفاً بحقّه في الوجود، ومتعاملاً معه بالحوار من أجل الوصول إلى الحقيقة والاستفادة منها، وذلك عنوان الاعتدال والوسطية، وذلك بدل الرفض والإلغاء والنفي الناشئة من الاستبداد والتي هي عنوان الغلوّ والتطرف.

والله ولي التوفيق.